

تفسير الثعالبي

والمترجع عندي ان المقام وأمن الداخل جعلاً مثلاً مما في حرم الله من الآيات وخصاً بالذكر لعظمهما مقام إبراهيم هو الحجر المعروف قاله الجمهور وقال قوم البيت كله مقام إبراهيم وقال قوم الحرم كله مقام إبراهيم والضمير في قوله ومن دخله عائد على البيت في قول الجمهور وعائد على الحرم في قول من قال مقام إبراهيم هو الحرم وقوله كان آمناً قال الحسن وغيره هذه وصف حال كانت في الجاهلية إذا دخل أحد الحرم امن فلا يعرض له فأما في الإسلام فإن الحرم لا يمنع من حد من حدود الله وقال يحيى بن جعدة معنى الآية ومن دخل البيت كان آمناً من النار وحكى النقاش عن بعض العباد قال كنت أطوف حول الكعبة ليلاً فقلت يا رب أنك قلت ومن دخله كان آمناً فمما ذا هو آمن فسمعت مكلماً يكلمني وهو يقول من النار فنظرت وتأملت فما كان في المكان أحد قال ابن العربي في أحكامه وقول بعضهم ومن دخله كان آمناً من النار لا يصح حمله على عموميه ولكنه ثبت ان من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة قال ذلك كله رسول الله صلى الله عليه وسلم اه وقوله تعالى والله على الناس حج البيت الآية هو فرض الحج في كتاب الله بإجماع وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم حج البيت بكسر الحاء وقرأ الباقر بفتحها فبكسر الحاء يريدون عمل سنة واحدة وقال الطبري هما لغتان الكسر لغة نجد والفتح لغة أهل العالية وقوله سبحانه من استطاع إليه سبيلاً من في موضع خفض بدل من الناس وهو بدل البعض من الكل وقال الكسائي وغيره هي شرط في موضع رفع بالابتداء والجواب محذوف تقديره فعليه الحج ويدل عليه عطف الشرط الآخر بعده في قوله ومن كفر وأسند الطبري إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ملك زاداً وراحله فلم يحج